

اسئلة اختبار حقوق الانسان الفصل الاول ١٤٣٧-١٤٣٨

١- الحقوق المدنية هي حقوق :

(أ) يجوز التصرف فيها

المحاضرة الثامنة (ب) لا تسقط بالتقادم

(ت) يجوز الحجز عليها

(ث) يمكن توريثها

٢- تعمل الدول واللجنة الدولية للصليب الاحمر على وضع تفعيل الاليات لتنفيذ :

المحاضرة الاولى (أ) القانوني الدولي الانساني

(ب) قانون التحرر

(ت) قانون العدل الدولي

(ث) قانون حقوق الانسان

٣- حق العمل والتعليم هي من :

(أ) الحقوق المدنية

(ب) الحقوق السياسية

المحاضرة الثامنة (ت) الحقوق الاقتصادية والاجتماعية

(ث) الحق في الحياة

٤- يعتبر العرف من مصادر التشريع :

المحاضرة الخامسة (أ) الوطنية الرسمية

(ب) الوطنية الاحتياطية

(ت) التشريع الفرعي

(ث) التشريع العادي

٥- من الحقوق الخاصة : الحقوق غير المالية ومنها :

(أ) الحق في العمل

(ب) حق التملك

المحاضرة السادسة (ت) حق الاب في الولاية على الاولاد

(ث) حق الانتفاع

٦- من عيوب ميثاق الامم المتحدة انه :

المحاضرة الرابعة (أ) لم يحدد الحقوق التي يجب حمايتها

(ب) لا يطبق الا على البلدان الضعيفة

(ت) لا يتدخل في سياسات البلدان

(ث) لا يعاقب البلدان المعتدية

٧- صدر الاعلان العالمي لحقوق الانسان من :

(أ) المحكمة الدستورية العليا

(ب) اللجنة الدولية لحقوق الانسان

المحاضرة الاولى (ت) الجمعية العامة للأمم المتحدة

(ث) مركز الامم المتحدة لحقوق الانسان

٨- يطلق فقهاء القانون على العهدين الى جانب الاعلان العالمي لحقوق الانسان اسم :

(أ) الشرعية السياسية لحقوق الانسان

(ب) الشرعية الدولية لحقوق الانسان المحاضرة الرابعة

(ت) الشرعية الفقهية لحقوق الانسان

(ث) العرف الدولي لحقوق الانسان

٩- من الاجهزة التي انشأتها الاتفاقية الأوروبية لحقوق الانسان

(أ) محكمة العدل الدولية في لاهاي

(ب) المعهد الدولي لحقوق الانسان في جنيف

(ت) اللجنة الدولية لحقوق الانسان

(ث) المحكمة الأوروبية لحقوق الانسان المحاضرة الرابعة

١٠- من اهم الاتفاقيات التي عقدت في اطار الجامعة العربية كإضافة الى الميثاق العربي لحقوق الانسان في سنة ١٩٦٧ م :

(أ) قانون حماية الطفل المحاضرة الخامسة

(ب) الاتفاقية العربية لحماية المرأة ضد العنف

(ت) الاتفاقية العربية لتنقل الايدي العاملة

(ث) الاتفاقية العربية لحماية البيئة

١١- يعد الميثاق العربي الافريقي لحقوق الانسان من المواثيق :

(أ) الإقليمية المحاضرة الخامسة

(ب) الدولية

(ت) المحلية

(ث) القارية

١٢- حماية الحياة الخاصة والعائلية والمسكن والمراسلات في حقوق :

(أ) حقوق غير مقيدة

(ب) حقوق مطلقة

(ت) حقوق ليست مطلقة المحاضرة السادسة

(ث) حقوق غير محدودة

١٣- من ادوات قياس الرأي العام نذكر منها :

(أ) الاستبيان والملاحظة

(ب) المقابلة ومجموعات الحوار البورية

(ت) الاستبيان والمقابلة المحاضرة السابعة

(ث) الملاحظة بالمشاركة

١٤- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية تسمى :

(أ) الجيل الاول

(ب) الجيل الثاني المحاضرة السادسة

(ت) الجيل الثالث

(ث) جيل الألفية الرابع

١٥ - الحقوق السياسية تهدف الى تحقيق :

(أ) مصلحة الفرد

(ب) مصلحة الحاكم

(ت) المصلحة العامة للجماعة المحاضرة السادسة

(ث) المصالح المقررة للأفراد

١٦ - اذكر الهيئة التي اعدت الاتفاقية الدولية للقضاء على كافة اشكال التمييز العنصري :

(أ) لجنة حقوق الانسان الاوروبية

(ب) المجلس الاستشاري لحقوق الانسان

(ت) لجنة حقوق الانسان التابعة للأمم المتحدة المحاضرة الثامنة

(ث) اللجنة الامريكية لحقوق الانسان

١٧ - الحقوق المدنية هي حقوق :

(أ) يجوز كمبدأ التصرف فيها

(ب) يجوز الحجز عليها

(ت) لا تسقط بالتقادم المحاضرة الثامنة

(ث) حقوق يجوز توريثها

١٨ - من بين الحقوق التي تسعى الى تحقيقها الحقوق الاقتصادية والاجتماعية وهي :

(أ) الحق في المحاكمة العادلة

(ب) الحق في حرية الاعتقاد والتفكير

(ت) الحق في العمل المحاضرة الثامنة

(ث) الحق في الزواج

١٩ - حق الانسان في البيئة له جانبان هما :

(أ) جانب بيئي اجتماعي

(ب) جانب فتوي عضوي

(ت) عضوي ووظيفي المحاضرة العاشرة

(ث) نباتي وجيولوجي

٢٠ - بلغت عصبة الأمم ذروة مجدها ب :

(أ) حل النزاع الالباني على الحدود

(ب) انضمام المانيا المحاضرة الثانية

(ت) انضمام الولايات المتحدة الامريكية

(ث) فض النزاع العثماني

٢١ - الهيئة التي لعبت دورا عظيما وحيويا في مجال تعزيز حقوق الانسان منذ نشأتها هي :

(أ) الأمم المتحدة المحاضرة الثانية

(ب) عصبة الامم

(ت) منظومة الامم

(ث) ميثاق العصبة

٢٢- من اجل ضمان الممارسة التامة لحق التعليم يتطلب ذلك على الدول الاطراف الالتزام بأحد اهم هذه الشروط :

- (أ) تدوير منح التعليم بالخارج
- (ب) ضرورة جعل التعليم باللغة الاجنبية حتى يكون تعليما مواكبا
- (ت) جعل التعليم الابتدائي الزاميا واتاحته مجانا للجميع المحاضرة الثامنة
- (ث) خصخصة التعليم في كافة مراحلها

٢٣- تعمل الدول واللجنة الدولية للصليب الاحمر على وضع وتفعيل الأليات لتنفيذ :

- (أ) القانون الدولي والانساني المحاضرة الاولى
- (ب) قانون التحرر
- (ت) قانون العدل الدولي
- (ث) حقوق الانسان

٢٤- منظمة الأمم المتحدة التي تهتم بالثقافة والتراث الانساني تسمى :

- (أ) منظمة الأيسكو
- (ب) السكوا
- (ت) اليونسكو المحاضرة الحادية عشر
- (ث) الاليسكو

٢٥- لقد اغفل الاعلان العالمي عن بعض الحقوق المهمة ومنها :

- (أ) الحق في الحياة الطبيعية
- (ب) الحق في الترفيه
- (ت) الحق في حرية التعبير
- (ث) الحق في تقرير المصير المحاضرة العاشرة

٢٦- من المنح الالهية للإنسان :

- (أ) الحرية المدنية
- (ب) حق التعليم
- (ت) حق الحياة المحاضرة الثالثة
- (ث) حق التفكير

٢٧- المقر الدائم لهيئة الأمم المتحدة :

- (أ) واشنطن
- (ب) سان فرانسيسكو
- (ت) نيويورك المحاضرة الثانية
- (ث) لوس انجلوس

٢٨- الاعلام العالمي لحقوق الانسان يعتبر وثيقة :

- (أ) لها قوة القانون
- (ب) اعلان مبادئ عامة المحاضرة الرابعة
- (ت) ميثاق اقليمي
- (ث) مبادئ ليس لها قوة تذكر

٢٩- المملكة من الدول السباقة في ميدان احترام حقوق الانسان وذلك بسبب :

- (أ) عضويتها في عصبة الامم
- (ب) عضويتها في الامم المتحدة
- (ت) عضويتها في جميع المعاهدات الدولية
- (ث) العمل بتطبيق الشريعة الاسلامية

المحاضرة الثالثة عشر

٣٠- يعد من اهم الأسس الفلسفية للأخلاقيات المهنية :

- (أ) الحق في التنمية
- (ب) الايمان بكرامة الفرد وقيمه
- (ت) الايمان بالثقافة العمالية الموحدة
- (ث) الاهتمام بحقوق اصحاب الاملاك فقط

المحاضرة الرابعة عشر

٣١- الثابت بلا شك الذي لا يقبل النفي :

- (أ) القيمة
- (ب) الحق لغة
- (ت) النصيب
- (ث) حقوق الانسان

المحاضرة الاولى

٣٢- ظهر اساس القانون الدولي الانساني :

- (أ) فينا
- (ب) لاهاي
- (ت) جنيف
- (ث) نيويورك

المحاضرة الاولى

٣٣- من اهم القيم التي تمثل قاسما مشتركا بين القانون الدولي الانساني وقانون حقوق الانسان هو :

- (أ) لا وجود لحرية معتقد مطلقة
- (ب) امكانية تنفيذ العقوبات الجماعية
- (ت) احترام الدولة
- (ث) الحق في السلامة الشخصية

المحاضرة الاولى

٣٤- القانون الذي يعتبر لصيغا بحماية الافراد اثناء النزاعات المسلحة هو :

- (أ) القانون الدولي للانسان
- (ب) قانون حقوق الانسان
- (ت) قانون الاحوال الشخصية
- (ث) القانون الجنائي الدولي

المحاضرة الاولى

٣٥- الانتفاع بالضمانات يمثل احد القواسم المشتركة بين :

- (أ) القانون الدولي الانساني وقانون العدل الدولي
- (ب) قانون التحرر وقانون الاحوال الشخصية
- (ت) قانون العدل الدولي وقانون حقوق الانسان
- (ث) قانون حقوق الانسان والقانون الدولي الانساني

المحاضرة الاولى

٣٦- تتبع اهمية حقوق الانسان من :

- (أ) التنظيم الدولي
- (ب) من المعتقدات الدينية والاخلاقية
- (ت) قيمة الانسان ذاته
- (ث) وجود الدولة المدنية

المحاضرة الثانية

٣٧- من مؤلفاته ( الجمهورية والقوانين )

- (أ) ارسطو
- (ب) افلاطون
- (ت) جروسيوس
- (ث) جون لوك

المحاضرة الثانية

٣٨- يسلم رجال الفقه الروماني بوجود ثلاثة نماذج من القانون وهي :

- (أ) القانون الدولي والقانون العام والقانون الخاص
- (ب) القانون المدني وقانون الشعوب والقانون الطبيعي
- (ت) القانون المدني والقانون الجنائي وقانون الاحوال الشخصية
- (ث) القانون الدستوري والقانون المدني والقانون التجاري

المحاضرة الثانية

٣٩- م هو صاحب المؤلف الذي ينظم ويحدد العلاقات بين الدول في السلم والحرب ؟

- (أ) جان جاك رو
- (ب) هامورابي
- (ت) سيشرون
- (ث) جروسيوس

المحاضرة الثانية

٤٠- صاحب فكرة القانون الوضعي :

- (أ) افلاطون
- (ب) ارسطو
- (ت) الروماني شمشرون
- (ث) ابن رشد

المحاضرة الثانية

٤١- الفيلسوف الذي يعتبر حقوق الانسان بأنها حقوق طبيعية تستمد قوتها من القانون الطبيعي هو :

- (أ) ارسطو
- (ب) ويلسون
- (ت) جون لوك
- (ث) ادوارد جراي

المحاضرة الثانية

٤٢- من بين الاتفاقيات التي وقعت في عصر عصبة الأمم :

- (أ) اتفاقية حقوق المرأة
- (ب) اتفاقية حقوق الطفل
- (ت) البرتوكولين الاضافيين
- (ث) معاهدة تحريم تجارة الرقيق والقرصنة والمخدرات

المحاضرة الثانية

٤٣ - الحماية الدولية لحقوق الانسان قبل بداية عصر التنظيم الدولي كانت :

(أ) اكثر تنظيما من اليوم

(ب) اكثر تطورا من اليوم

(ت) اقل تنظيما من اليوم المحاضرة الثانية

(ث) اقل تنظيما واكثر تطورا من اليوم

٤٤ - انشئت منظمة العمل الدولية كمنظمة مستقلة ومنتسبة لعصبة الأمم بموجب معاهدة :

(أ) جنيف

(ب) فينا

(ت) فرساي المحاضرة الحادية عشر

(ث) وارسو

٤٥ - الاعلان الذي يؤكد على المبادئ الأساسية للمنظمة تتضمن عدم اعتبار العمل سلعة وان لجميع

البشر الحق في العمل دون تمييز هو :

(أ) اعلان فيلادلفيا

(ب) اعلان باريس

(ت) اعلان سان فرانسيسكو

(ث) اعلان فرساي المحاضرة الحادية عشر

٤٦ - من اهم المؤسسات الرقابية على التزام الدول والتي تتضمنها الاتفاقية الاوروبية لحقوق الانسان :

(أ) المحكمة الدولية لحقوق الانسان

(ب) ميثاق الامم المتحدة لحقوق الانسان

(ت) اللجنة الاوروبية لحقوق الانسان المحاضرة الخامسة

(ث) العهدين الخاصين بالحقوق المدنية والسياسية في اوروبا

٤٧ - ما يميز حقوق الانسان في الاسلام انها :

(أ) متوجهة الى الناس كافة

(ب) عمل صالح للأخرة

(ت) تيغى صلاحا للدين والدنيا المحاضرة الثالثة

(ث) حقوق دنيوية

٤٨ - تأسست حقوق الانسان الاساسية في الاسلام على :

(أ) الحرية في التصرف

(ب) حفظ الشرف والمال

(ت) العدالة والمساواة

(ث) التلازم بين الحقوق والواجبات المحاضرة الثالثة

٤٩ - في التصور الاسلامي تعني المساواة بين الرجل والمرأة تساويا في :

(أ) التكليف الشرعي المحاضرة الثالثة

(ب) الملكية والميراث

(ت) القوامة على الاسرة

(ث) الاصل الجامع للجنس الانساني

٥٠- حقوق الانسان في الاسلام مقيدة بعدم التعارض مع :

(أ) المصالح الاقتصادية

(ب) المصالح السياسية

(ت) مقاصد الشريعة الاسلامية

المحاضرة الثالثة

(ث) القانون الوضعي

مع خالص تحياتي لكم بالتوفيق و اعلى الدرجات

من اراد شكري ف ليدعوا لوالدتي بالرحمة والمغفرة

فهد الدخيل

فهد الدخيل